

اي مواضع اخذ تلك الالهام واشتقاقها كما يقال الخاص مأخوذ من قولهم
 اختص بكذا او كالعامة من العموم وترتيبها بقدم الراجح على الرجوح
 عند التعارض كالتقديم المحكم على المنسرح ومعانيها اي حقائقها وحدها
 في اصطلاح الأصوليين او ما يفرق منها لغويا كان أو شرعيا واحكامها
 اي الاشارة الثابتة بجزء من كون الحكم قطعيا أو ظاهريا ووجه الضبط في الأربعة
 ان معرفة الصور ما ان تكون من جهة ما دخل في النص او لا في الأول اما
 ان يكون مقصودا بالذات أو وسيلة اليه فالثاني معرفة الاشتقاق والاول
 معرفة المعاني لغوية وشرعية وعرفية والثاني ما ان يكون باعتبار ذاته
 أو صادر عنه فالأول قوته في رتبة الدلائل من حيث كونه مبينا
 للفرض والوجوب أو غير راجح أو مرجوح والثاني في الاحكام الثابتة
 بحسب تلك القوة كذا في التفرير وهذا وما قبله وجه ضبطه والعمدة
 في الحل الاستقراء كذا في التلويح وقد استفيد من قوله يشمل الكل ان الالهام
 ثمانون من ضرب العشرين في الأربعة وهي تسميات متعددة باعتبار
 مختلف الالهام حقيقة ليلزم التباين والاختلاف بين جميع اقسامها
 بل بين الالهام الخاصة من تقييم تقسيم على انه لو جعل الجميع اقسامها
 متقابلة لكان في الاختلاف الحثيث والاعتبارات كما في اقسام التقييم
 الاول فان لفظ العيون مثلا عام من حيث يتناول جميع افراد الباصرة
 ومشتق

قوله او عقلا
 اي كرامة العقلين و
 وما اعاد الحفظ على حياة الالفاظ طرأ راجع اليه اه اش

ومشتق من حيث الوضع للبصرة وغيرها وكذا التقييم الثاني كذا في التلويح وذكر
 القائي في شرح المعنى ان المراد من الالهام التقييمات لان تقييم الشيء حقيقة ما لا
 يجتمع مع ذلك الشيء وهذه الالهام يجتمع بعضها مع بعض وذكر الهندى
 عن بعض المحققين ان الالهام في الحقيقة تبلغ الى سبعمائة وثمانية وستين كما
 واطال في تقريره وهاصله ان القسم الثالث اعني قسم الاستعمال يكون
 في كل قسم من الاثنى عشر التي قبله فتكون ثمانية واربعين ثم القسم الرابع يكون
 في كل من الثمانية والاربعين فتبلغ مائة واثنين وتسعين ثم القسم الخامس
 يكون في كل من المائة واثنين وتسعين فتبلغ ما ذكرناه لكن بين العام والخاص
 تنافيا فلا يكون اللفظ الواحد خاصا واما بالحيثيتين فاعتبر هذا في البواقي
 اه وما ذكره من ان النكرة الموصوفة خاص من وجه عام من وجه نسبي وهو له
 اما الخاص فنكل لفظ وهو في الأصل مصدر ثم شمل بمعنى المنفوخ به وهو المراد
 به هنا كما استعمال القول بمعنى المقول وهذا كما يقال الدينار ضرب الأمير أي ضرب
 وهو لفظ يطلق على كل حرف من حروف المعجم كان او من حروف المعاني وعلى اكثر منه
 فعليه كان او لا كالقول والكلام لكن القول اشتهر في المفيد بخلاف اللفظ والكلام
 واشتهر الكلام لغة في المركب من حرفين فصاعدا او اللفظ خاص بما يخرج من
 الفهم فلا يقال لفظ الله كما يقال كلام الله وقوله كذا في شرح الرضوي واحترز عن غير اللفظ
 وضع بمعنى امتاز عن الحرف والمهمل وما دل عليه طبعاً او عقلاً والمقصود من قولهم
 اه اش

وهو مشتق من حيث الوضع للبصرة وغيرها وكذا التقييم الثاني كذا في التلويح وذكر
 القائي في شرح المعنى ان المراد من الالهام التقييمات لان تقييم الشيء حقيقة ما لا
 يجتمع مع ذلك الشيء وهذه الالهام يجتمع بعضها مع بعض وذكر الهندى
 عن بعض المحققين ان الالهام في الحقيقة تبلغ الى سبعمائة وثمانية وستين كما
 واطال في تقريره وهاصله ان القسم الثالث اعني قسم الاستعمال يكون
 في كل قسم من الاثنى عشر التي قبله فتكون ثمانية واربعين ثم القسم الرابع يكون
 في كل من الثمانية والاربعين فتبلغ مائة واثنين وتسعين ثم القسم الخامس
 يكون في كل من المائة واثنين وتسعين فتبلغ ما ذكرناه لكن بين العام والخاص
 تنافيا فلا يكون اللفظ الواحد خاصا واما بالحيثيتين فاعتبر هذا في البواقي
 اه وما ذكره من ان النكرة الموصوفة خاص من وجه عام من وجه نسبي وهو له
 اما الخاص فنكل لفظ وهو في الأصل مصدر ثم شمل بمعنى المنفوخ به وهو المراد
 به هنا كما استعمال القول بمعنى المقول وهذا كما يقال الدينار ضرب الأمير أي ضرب
 وهو لفظ يطلق على كل حرف من حروف المعجم كان او من حروف المعاني وعلى اكثر منه
 فعليه كان او لا كالقول والكلام لكن القول اشتهر في المفيد بخلاف اللفظ والكلام
 واشتهر الكلام لغة في المركب من حرفين فصاعدا او اللفظ خاص بما يخرج من
 الفهم فلا يقال لفظ الله كما يقال كلام الله وقوله كذا في شرح الرضوي واحترز عن غير اللفظ
 وضع بمعنى امتاز عن الحرف والمهمل وما دل عليه طبعاً او عقلاً والمقصود من قولهم
 اه اش

قوله او عقلا
 اي كرامة العقلين و
 وما اعاد الحفظ على حياة الالفاظ طرأ راجع اليه اه اش